بما سيكتب و يقع فاذا كتبتها و وقعت حصلت العلم بانها كانت
فالعلم بما سيكتب غير العلم بما كتب فهما تعلقات انتهى وهذا
مردود قال الشهرستاني العلم واحد وليس له الا وجه
واحد والتعبير بانه سيكون او كان باعتبار المعلوم لا
باعتبار العلم وتعلقه فانه واحد فالمعلوم قبل كونه يعبر
عنه بانه سيكون وبعد كونه يعبر عنه بانه كان له استقباله
في الاول وحصوله في الثاني مثلا اذا كنا في يوم الاحد
فعلمنا بالجمعة الاتيه محقق فهي قبل وقوعها يعبر عنها بانها
ستكون وبعده يعبر عنها بانها كانت فالاختلاف في الجمعه
لا في علمنا له فتامله ومثل الشهرستاني بالواخبر ناصادق
بوقوع امر علمنا كونه لا محالة لم يختلف علمنا قبل وقوعه
وبعد وقوعه وانما الاختلاف في الواقع وانما وقع الا
ختلاف في علمنا بالاشيا لتغير علمنا بعدم اليقين و
الثبات ولانه عرض لا يبقي وهذا مذهب الاشعري
والائمة فشد يدك عليه وبالله التوفيق قال الشهرستاني
ثم ان القدرة والارادة وان اختصتا بالممكن فليستا اقل
من تعلق العلم والكلام لان كل واحد على ماعلم يتعلق بما لا
يتناهى ولا تعلق الكثرة والقلة فيما لا يتناهي فليس ها
بسبب تعلقهما باقسام الحكم العقلي ازيد من القدرة
والارادة بسبب الاختصاص المذكور فاعلمه فانه دقيق
وقال في موضع اخر في سياق الرد على من اثبت حوادث
لا اولها فاعترضوا بمعلومات ومقدورات ومرادات لا
نهاية لها واجاب بان ما لا نهاية له لا يتصور قط الا في الفرض
او التقدير بمعنى عدم تناهي المعلومات مثلا ان العلم صفة
صالحة لدرك كل ما يفرض من الاقسام الثلاثة وكذا الارادة
والقدرة في الممكن هما صفتان صالحتان لايجاد او تخصيص
ما يعرض على كل واحدة وليس انا وجدنا معلومات لا نهاية
لها تتعلق بها العلم او مقدورات او مرادات كذلك فلا يتصور
عدم التناهي الا في الفرض والتقدير والامر الوهمية و

التجويزات

والتجويزات في معلومات حوادث اما القديم فقد قال
المص لان كمالاته لا نهاية لها وبمعنى الوجودية ويكون موافقا
لما قاله ابن عرفه ح تامله ان كمالاته لا نهاية لها لان الدليل
انما قام على استحالة حوادث لا نهاية لها فلم يستمر الدليل
حتى يشمل القديم ووجه الفرق ظاهر فتعلمه ان الله
في برهان ابطال حوادث لا اول لها قوله والحياه
وهي لا تتعلق بشيء لو حذف بشيء او قال بامر لكان
اولى لان الشيء يختص بالموجود عند اهل السنة فيوهم
انها تتعلق بغير الموجود فالحذف او لفظ امر يفيد التعميم
فتامله فانه حسن وتصح بضم التاء لانه رباعي ومعناها
تجوز اذ هي شرط عقلي فلا يجوز بدونها فالتجويز دفع
الاستحالة اي عند وجود الحياه لا يستحيل الاتصاف
بالادراك فهي بالامكان الشامل للواجب والمستوي الطرفين
فيجمد في حقنا بالمستوي وفي حق القديم بمعنى الوجوب
اذ كل ما صح بعضه فهو بمعنى الوجوب وفي حقنا بمعنى الجواز
والمراد الادراك وما توقف على الادراك كالقدرة والارادة
والخبر عن وفق العلم فيدخل الكلام وتقدير اختصاصه
لفظ بلفظ الادراك فالمفهوم مفهوم لقب قوله
عمن قامت به هو في كل صفة كذلك اذ الصفات انما توجب
احكامها لمحالها فهو تحقيق لمذهب اهل السنة فلم يقصد
اخراج صفة لم يكن كذلك ثم الحياة التي هي صفة معنى هي في
القديم ليست لشيء وفي الحادث شيء مرتبط بالروح بمعنى
ان الله اجرى عادته اذا اتصلت الروح بالجسد حصل
له وصف الحياه ووصف الادراك قال ابن العربي
الطائي الاندلسي في كتاب التقديرات الالهية في
المملكة الانسانية في الباب الثاني منه ان في قلبه جوهر
فرد متحيز وزعموا انه خلاف الحياة القائمة بالجسم
الانساني وانه حامل الصفات المعنوية وزعم قوم
اختصاص الادراكات بمحالها لكن الله قد ربط وجودها

Copyright © King Saud University
1957

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)